



جامعة القاهرة
كلية دار العلوم
قسم الشريعة الإسلامية

بحث مقدم لنيل درجة الماجستير في الشريعة الإسلامية بعنوان :

الاختيارات الفقهية للإمام المازري المتوفى سنة ٥٣٦ هـ
(دراسة فقهية مقارنة)

للباحثة

فاطمة عبد الحميد عبدالله عبد الحميد الفاخري

تحت إشراف

أ.د : محمد السيد الدسوقي

أستاذ الشريعة الإسلامية بكلية دار العلوم

للعام الدراسي

١٤٣٦ هـ - ٢٠١٥ م



الإهداء

إلى من وجهني إلى طلب العلم الشرعي وبقه وجهي
شطره . إلى والدي رحمه الله وطيب ثراه.

إلى من أنفقت عمرها دونها كلال أو مل لي ولسائر
إخوتي لنزال أعلى المراتب العلمية

إلى والدي حفظهما الله وأحسن إليهما.

إلى من رافقني في مسيرتي العلمية وكان يرفع من
سمتي كلما تسرب إلي الوهن ، ويذكني بحزمتي كلما
دبّ فيها الملل.

إلى زوجي حفظه الله وأدام وصلنا في الدنيا والآخرة.

إلى البراعم الذين رافقوني في غربتي ونالهم
انشغالي برسالتني ما نالهم

إلى أولادي معاذ وزينب وناصر الدين وتسليم سائلة الله
أن ينبتهم نباتاً حسناً.

الشكر والتقدير

أتوجه بالشكر الجزيل إلى أستاذي الفاضل الجليل،
أ.د / محمد السيد الدسوقي أستاذ الشريعة الإسلامية
بكلية دار العلوم - جامعة القاهرة.

الذي تعلمت منه الكثير من حسن خلقه ورحابة صدره،
وحنو أبوته، والذي كان لتوجيهاته وإرشاداته أكبر
العون لي لإخراج هذا البحث.

كما أتوجه بالشكر الجزيل إلى أستاذي الفاضل
الجليلين:

أ.د / محمد نبيل غنايم أستاذ الشريعة الإسلامية بكلية
دار العلوم جامعة القاهرة .

و أ.د / محمد فسيم الجندي أستاذ الشريعة الإسلامية
بكلية دار العلوم جامعة الفيوم على تشريفهما لي بقبول
مناقشة هذا البحث وتقويمه.

المقدمة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ سَابِغِ النِّعَمِ، عَظِيمِ الْمَنِّ وَالْكَرَمِ، أَحْمَدُهُ - سُبْحَانَهُ - حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى الرَّحْمَةِ الْمُهِدَاةِ، سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ الْغُرِّ الْمَيَامِينِ، وَالتَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، وَعَنَّا مَعَهُمْ بِرَحْمَتِكَ وَجُودِكَ وَكَرَمِكَ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ.

أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ - اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ - حِصَّ عِبَادَهُ الْمُسْلِمِينَ عَلَى طَلَبِ الْعِلْمِ، وَحِثَّهُمْ عَلَى اكْتِسَابِهِ، وَالْأَسْتِزَادَةِ مِنْهُ، قَالَ تَعَالَى: (فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) ^(١)، وَقَالَ: (وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا) ^(٢).

كَمَا مَدَحَ - عَزَّ وَجَلَّ - أَهْلَ الْعِلْمِ، وَرَفَعَ مِنْ شَأْنِهِمْ، وَجَعَلَهُمْ أَخَصَّ النَّاسِ بِخَشْيَتِهِ، قَالَ تَعَالَى: (يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ) ^(٣) وَقَالَ: (إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ) ^(٤).

وَيُعَدُّ عِلْمُ الْفِقْهِ مِنْ أَشْرَفِ الْعُلُومِ وَأَجْلَلِهَا، إِذْ بِهِ يَتَسَنَّى مَعْرِفَةُ الْحَالِ وَالْحَرَامِ، وَسَائِرِ الْأَحْكَامِ، فَيَعْبُدُ الْمَرْءُ رَبَّهُ عَلَى بَصِيرَةٍ وَبَيِّنَةٍ، لِيَنَالَ رِضَاهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

وَلَقَدْ لَقِيَ عِلْمُ الْفِقْهِ اهْتِمَامًا وَاسِعًا، وَعِنَايَةً فَائِقَةً مِنْ عُلَمَاءِ الْأُمَّةِ، بَدَأَ بِفَقِيهِ الْأُمَّةِ الْمُبَلِّغِ عَنْ رَبِّهِ، وَالْمَوْقِعِ عَنْهُ مُحَمَّدٍ - صلى الله عليه وسلم - وَمُرُورًا بِصَحَابَتِهِ الْمُبَجَّلِينَ - رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ - ثُمَّ التَّابِعِينَ وَتَابِعِيهِمْ، وَمَنْ جَاءَ بَعْدَهُمْ مِنْ أَيْمَةِ

(١) سورة محمد، الآية (١٩).

(٢) سورة طه، الآية (١١٤).

(٣) سورة المجادلة، الآية (١١).

(٤) سورة فاطر، الآية (٢٨).

الْمَذَاهِبِ الْمُتَّبُوعَةِ وَالْمُنْدَثِرَةِ، وَالْفُقَهَاءِ مِنْ بَعْدِهِمْ تَنْتَرَا إِلَى يَوْمِنَا هَذَا.

وَكَانَ الْإِمَامُ الْمَازِرِيُّ -رَحِمَهُ اللَّهُ- مِنْ بَيْنِ أُولَئِكَ الْأَعْلَامِ الَّذِينَ عُنُوا بِعِلْمِ الْفِقْهِ، وَتَبَحَّرُوا فِيهِ، وَسَبَرُوا أَغْوَارَهُ، بَرَزَ فِي مُنْتَصَفِ الْقَرْنِ الْخَامِسِ الْهَجْرِيِّ وَبِدَايَةِ الْقَرْنِ السَّادِسِ الْهَجْرِيِّ، وَكَانَ لَهُ بَاعٌ فِي عُلُومِ الشَّرِيعَةِ عَامَّةً، وَعِلْمِ الْفِقْهِ خَاصَّةً؛ لَذَا رَأَيْتُ -بَعْدَ اسْتِخَارَةِ اللَّهِ تَعَالَى وَمُشَاوَرَةِ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالْفَضْلِ- أَنْ أُخْتَارَ هَذِهِ الشَّخْصِيَّةَ الْعِلْمِيَّةَ، لِتَكُونَ مَوْضُوعاً لِدِرَاسَتِي وَمَادَّةً لَهَا، مُسَلِّطَةً الضَّوْءَ عَلَى اخْتِيَارَاتِهِ الْفِقْهِيَّةِ، وَالتِّي لَمَسْتُ فِيهَا تَحَرُّراً مِنْ قَيْودِ التَّعَصُّبِ الْمَذْهَبِيِّ، وَالتَّقْلِيدِ الصَّرْفِ، وَإِحَاطَةً أَقْوَالِ أَيْمَةِ الْمَذْهَبِ بِهَالَةِ مِنَ الْقُدْسِيَّةِ، وَمُحَاوَلَةً وَضَعَ تَصَوُّرٍ لِفِكْرِهِ الْفِقْهِيِّ، وَمَنْهَجِهِ فِي الْأَسْتِذْلَالِ وَالْأَسْتِنبَاطِ.

حَيْثُ إِنَّ الْمَازِرِيَّ كَانَ يَخْرِصُ عَلَى الْأَسْتِذْلَالِ لِلْمَسَائِلِ لِمَعْرِفَةِ الْحَقِّ بِدَلِيلِهِ، لَا بِتَقْلِيدٍ مِنْ سَبَقِهِ، أَيْ كَانُ شَأْنُهُ، وَمَهْمَا بَلَغَ شَأُوهُ.

وَهَذَا لَا يَغْنِي الْإِنْتِقَاصَ مِنْ قَدْرِ الْأَيْمَةِ الْأَوَائِلِ أَوْ الْحَطِّ مِنْ شَأْنِهِمْ، فَهُمْ مَنْ حَمَلَ رَايَةَ الْفِقْهِ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وَتَسَلَّمَ عَهْدَتَهُ، وَهُمْ مَنْ بَذَلَ الْجُهِدَ وَاسْتَفْرَغَ الْوُسْعَ فِي بَحْثِ الْمَسَائِلِ الْفِقْهِيَّةِ وَغَيْرِهَا، وَكُلِّي إِيْمَانٌ بِأَنِّي أَقْلٌ مِنْ أَنْ أُبَرِّزَ دَوْرَهُمْ، أَوْ حَتَّى أَنْ أُشِيرَ لَهُ بِالْبَيَانِ.

وَلَكِنَّ الْمَقْصِدَ أَنَّ الْمَازِرِيَّ -رَحِمَهُ اللَّهُ- سَمَا بِنَفْسِهِ عَنْ تَقْلِيدِهِمْ تَقْلِيداً مَخْضاً، وَعَنِ الْمَغَالَاةِ فِي اتِّبَاعِ مَذَاهِبِهِمْ وَكَأَنَّهَا نَصٌّ مُنْزَلٌ، بَلِ ارْتَقَى بِفِكْرِهِ، وَفَتَحَ عَلَى نَفْسِهِ آفاقاً لِلتَّأْصِيلِ وَالْأَسْتِذْلَالِ وَالْإِحْتِجَاجِ.

وَنَحْنُ فِي عَصْرِنَا الْحَدِيثِ إِذَا مَا سِرْنَا عَلَى خُطَا مَنْ انْتَصَرَ لِلدَّلِيلِ، وَنَبَذَ التَّقْلِيدَ، وَرَجَعَ إِلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، مُسْتَرْشِداً بِفِقْهِ مَنْ سَبَقَهُ مِنَ الْأَعْلَامِ، لَنَهْضُنَا بِالْأُيُومَةِ فِي جَمِيعِ مَجَالَاتِ الْحَيَاةِ، وَلَنَحْفَظُنَا لِفِقْهِهَا الْإِسْلَامِيِّ سِمَةَ الصَّلَاحِيَّةِ لِكُلِّ زَمَانٍ وَمَكَانٍ، وَلَمَّا جَمَعْنَا عَلَى أَقْوَالٍ مِنْ سَبَقْنَا مِمَّنْ يَخْتَلِفُ عَصْرُهُ عَنْ عَصْرِنَا، وَوَاقِعِ حَيَاتِهِمْ عَنْ وَاقِعِ حَيَاتِنَا.

وَهَذَا النُّهُوضُ الْمُنْشُودُ إِنَّمَا يَتَحَقَّقُ بِالْوُقُوفِ عَلَى فِقْهِ الْأَوَّلِينَ، وَتُرَاثِهِمُ الْعِلْمِيِّ، وَمَنَاهِجِهِمُ الَّتِي سَارُوا عَلَيْهَا فِي الْأَسْتِدْلَالِ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، لِلْمِرَانِ عَلَى طُرُقِ الْأَسْتِنْبَاطِ، وَالتَّمَرُّسِ عَلَى الْأَجْتِهَادِ.

وَمِنْ هُنَا قَوِيَّتُ عَزِيمَتِي، فَشَمَرْتُ عَنْ سَاعِدِ الْجِدِّ، وَبَذَلْتُ مَا فِي وَسْعِي لِجَمْعِ فِقْهِ أَحَدِ الْأَيْمَةِ الْأَعْلَامِ، الَّذِينَ سَارُوا عَلَى نَهْجِ الْأَجْتِهَادِ، عَسَى أَنْ يَكُونَ هَذَا الْمَجْهُودُ الْمُتَوَاضِعُ شَمْعَةً يَسْتَتِيرُ بِهَا مَنْ سَارَ عَلَى دَرَبِ الْعِلْمِ، وَسَلَكَ طَرِيقَ الْفِقْهِ، وَاللَّهُ مِنْ وَرَاءِ الْقَصْدِ.

اختيارات المازري في هذا البحث:

هِيَ آرَؤُهُ الَّتِي اخْتَارَهَا وَجَعَلَهَا مَذْهَبًا لَهُ، وَذَلِكَ فِي جَمِيعِ أَبْوَابِ الْفِقْهِ، وَخَالَفَ فِيهَا الْمُعْتَمَدَ مِنَ الْمَذْهَبِ، وَلَمْ تَكُنْ مَحَلَّ إجماعٍ بَيْنَ أَيْمَةِ الْمَذَاهِبِ الْأَرْبَعَةِ، وَسَيَتَضَنُّحُ ذَلِكَ بِبَعْضِ مِنَ التَّفْصِيلِ فِي مَوْضِعِهِ مِنَ الْبَحْثِ بِإِذْنِ اللَّهِ.

أهمية الموضوع:

١- تَسْتَمِدُّ هَذِهِ الدِّرَاسَةُ أَهَمِّيَّتَهَا مِنَ الشَّخْصِيَّةِ مَوْضُوعِ الدِّرَاسَةِ، فَالْمَازِرِيُّ لَهُ ثِقَلٌ وَوِزْنٌ بَيْنَ عُلَمَاءِ الْمَذْهَبِ الْمَالِكِيِّ، أَكْثَرَ مُصَنِّفُو كُتُبِ الْمَذْهَبِ مِنَ الْأَسْتِشْهَادِ بِرَأْيِهِ، وَالنُّقُولِ لِأَقْوَالِهِ.

٢- إِنَّ هَذِهِ الدِّرَاسَةَ تَتَعَلَّقُ بِالْفِقْهِ الْإِسْلَامِيِّ، وَهُوَ مِنْ أَنْفَعِ الْعُلُومِ وَأَجَلِّهَا، كَمَا أَنَّ جَمِيعَ الْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ تَخْدُمُهُ وَتَصُبُّ فِيهِ.

٣- إِنَّ الدِّرَاسَةَ الْفِقْهِيَّةَ الْمُقَارِنَةَ ذَاتُ فَائِدَةٍ عَظِيمَةٍ، تَرْجِعُ لِلدَّارِسِ أَوْ الْبَاحِثِ، فَهِيَ تُكْسِبُهُ مَلَكَهَ الرِّبْطِ بَيْنَ الْفُرْعِ وَأَصْلِهِ، وَتُمْكِّنُهُ مِنْ مُنَاقَشَةِ الْأَرَاءِ وَالتَّرْجِيحِ بَيْنَهَا، فِي إِطَارِ عِلْمِيٍّ، يَجْعَلُ الدَّلِيلَ هُوَ أَوْلَى مَا يُرْجَعُ إِلَيْهِ.

٤- إِنَّ دِرَاسَةَ اخْتِيَارَاتِ إِمَامٍ مَا، لَهَا أَهَمِّيَّةٌ فِي إِبْرَارِ فِقْهِهِ، وَتَمْيِيزِهِ، وَالْوُقُوفِ

عَلَى عِلَّةِ اخْتِيَارَاتِهِ، وَتُبْرِرُ مَا انْفَرَدَ بِهِ الْإِمَامُ مِنْ أَقْوَالٍ خَالَفَ فِيهَا غَيْرُهُ.

أسباب اختيار الموضوع:

١- رَغْبَةُ ذَاتِيَّةٍ وَمُيُولُ شَخْصِيٍّ إِلَى دِرَاسَةِ مَوْضُوعٍ يَتَعَلَّقُ بِالْفَقْهِ وَالْفُقَهَاءِ، فَجَعَلْتُ مِنْ آرَاءِ الْإِمَامِ الْمَازِرِيِّ وَأَقْوَالِهِ مَادَّةً لِتَحْقِيقِ تِلْكَ الرَّغْبَةِ وَذَلِكَ الْمُيُولُ.

٢- وَلَآنَ الْإِمَامَ الْمَازِرِيَّ شَخْصِيَّةٌ عِلْمِيَّةٌ مُوسَّوعِيَّةٌ فَدَّةٌ، جَدِيرَةٌ بِالدِّرَاسَةِ، وَقَمِينَةٌ بِالْبَحْثِ، فَيَكُونُ فِي إِثَارَتِهَا وَعَرْضِهَا إِثْرًا لِلْمَكْتَبَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ، وَاتِّخَافٌ لَهَا.

٣- وَلَآنَ لِلْإِمَامِ الْمَازِرِيِّ - رَحِمَهُ اللَّهُ - كَثِيرًا مِنَ الْآرَاءِ الْمُنْثُورَةِ فِي بُطُونِ كُتُبِ الْفَقْهِ الْمَالِكِيِّ، لَاسِيَّمَا كُتُبُ شُرُوحِ مُخْتَصَرِ الْعَلَّامَةِ خَلِيلٍ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فَسَعَيْتُ فِي جَمْعِ شَتَاتِهَا.

صعوبات البحث:

لَا يَخْلُو عَمَلٌ عِلْمِيٌّ - صَغِيرًا كَانَ أَوْ كَبِيرًا - مِنَ الصُّعُوبَاتِ الَّتِي تَعْتَرِضُهُ، وَالْعَوَاقِبِ الَّتِي تُعْرِقُهُ، وَقَدْ وَاجِهْتُ فِي مَسِيرَتِي الْبَحْثِيَّةِ بَعْضَ الصُّعُوبَاتِ أَجْمَلُهَا فِيمَا يَلِي:

١- عَدَمُ وُضُوحِ رَأْيِ الْمَازِرِيِّ فِي بَعْضِ الْمَسَائِلِ، وَذَلِكَ أَنَّهُ فِي بَعْضِ الْمَسَائِلِ يَقُومُ بِعَرْضِ الْخِلَافِ الْوَاقِعِ بَيْنَ الْمَذَاهِبِ، وَيَحْتَجُّ لِكُلِّ مَذْهَبٍ، وَيُورِدُ اعْتِرَاضَاتٍ عَلَى كُلِّ قَوْلٍ، ثُمَّ يُشَبِّعُهَا جَوَابًا وَرَدًّا، ثُمَّ يَتْرُكُ الْمَسْأَلَةَ مُرْسَلَةً فَلَا يَتَبَيَّنُ إِلَى أَيِّ الْأَقْوَالِ يَنْزِعُ وَأَيِّ الْمَذَاهِبِ يَخْتَارُ.

٢- وَجَدْتُ بَعْضَ الصُّعُوبَةِ فِي تَوْجِيهِ الْأَقْوَالِ وَتَرْجِيحِ أَحَدِهَا عَلَى الْآخَرِ، وَذَلِكَ لِقُوَّةِ الْأَدِلَّةِ الْمُسْتَدِلِّ بِهَا كُلِّ فَرِيقٍ.

الدراسات السابقة:

وَجَدْتُ - فِيْمَا بَحَثْتُ - دِرَاسَتَيْنِ عَنِ الْإِمَامِ الْمَازِرِيِّ:

الأولى: منهج الإمام المازري في كتابه المعلم:

قُدِّمَ هَذَا الْبَحْثُ لِكُلِّيَّةِ الْأَدَابِ، بِجَامِعَةِ الْقَاهِرَةِ، وَمَوْضُوعُ الْبَحْثِ مُنْصَبٌ عَلَى النَّوَاحِي اللَّغَوِيَّةِ فِي كِتَابِ الْمُعَلِّمِ، وَيَخْتَلِفُ مَوْضُوعُهُ عَنْ مَوْضُوعِ هَذِهِ الدِّرَاسَةِ.

الثانية: الآراء الفقهية التي خالف بها المازري المذهب المالكي:

وَقَدْ قُدِّمَتْ هَذِهِ الرِّسَالَةُ لِجَامِعَةِ الْأَزْهَرِ.

الفرق بين هذه الدراسة والدراسة السابقة الذكر:

تَخْتَلِفُ هَذِهِ الدِّرَاسَةُ عَنْ سَابِقَتِهَا مِنْ ثَلَاثِ نَوَاحٍ:

- الناحية الأولى: تَخْتَصُّ الدِّرَاسَةُ السَّابِقَةُ بِآرَاءِ الْمَازِرِيِّ الَّتِي خَالَفَ فِيهَا جُمُهورَ الْمَالِكِيَّةِ سِوَاءِ الْمُعْتَمَدِ عِنْدَهُمْ أَوِ الضَّعِيفِ، أَمَّا هَذِهِ الدِّرَاسَةُ فَقَدْ جَمَعَتْ فِيهَا تَفَرُّدَاتِ الْإِمَامِ الْمَازِرِيِّ الَّتِي خَالَفَ فِيهَا الْمُعْتَمَدَ مِنَ الْمَذْهَبِ، سِوَاءِ وَافِقٍ قَوْلًا ضَعِيفًا فِي الْمَذْهَبِ وَقَوَاهُ أَمْ وَافِقَ غَيْرَ مَذْهَبِهِ.
- الناحية الثانية: الدِّرَاسَةُ السَّابِقَةُ كَانَتْ مُقْتَصِرَةً عَلَى آرَاءِ فُقَهَاءِ الْمَالِكِيَّةِ، أَيْ دِرَاسَةً مُقَارِنَةً فِي الْفِقْهِ الْمَذْهَبِيِّ.
- الناحية الثالثة: خَلَّتِ الدِّرَاسَةُ السَّابِقَةُ مِنَ الْقِسْمِ الْأُصُولِيِّ، وَاقْتَصَرَتْ عَلَى الْقِسْمِ الْفِقْهِيِّ.
- أَمَّا هَذِهِ الدِّرَاسَةُ فَهِيَ فِي حَقْلِ الْفِقْهِ الْمُقَارِنِ، حَيْثُ ذَكَرْتُ رَأْيَ الْمَازِرِيِّ، وَآرَاءَ فُقَهَاءِ الْمَذَاهِبِ الْأَرْبَعَةِ.
- الناحية الثالثة: خَلَّتِ الدِّرَاسَةُ السَّابِقَةُ مِنَ الْقِسْمِ الْأُصُولِيِّ، وَاقْتَصَرَتْ عَلَى الْقِسْمِ الْفِقْهِيِّ.
- أَمَّا هَذِهِ الدِّرَاسَةُ فَقَدْ شَمِلَتْ مَنَهِجَ الْمَازِرِيِّ فِي الْأَسْتِنْبَاطِ وَأُصُولَهُ الَّتِي اعْتَمَدَ عَلَيْهَا فِي تَرْجِيحَاتِهِ وَأَهَمَّ مَا يُمَيِّزُ تِلْكَ الْأَخْتِيَارَاتِ.

منهج البحث:

الْمَنْهَجُ الْمُتَّبَعُ فِي هَذَا الْبَحْثِ هُوَ:

المنهج الاستقرائي: وَظَفْنُهُ فِي جَمْعِ الْمَادَّةِ الْعِلْمِيَّةِ، بِاسْتِقْرَاءِ آرَاءِ الْمَازِرِيِّ الْفَقْهِيَّةِ مِنْ مَظَانِّهَا.

المنهج التحليلي: فِي تَحْلِيلِ الْآرَاءِ وَنَقْدِهَا لِلْخُلُوصِ إِلَى الرَّاجِحِ مِنْهَا.

وقد سرت في هذا البحث على الطريقة التالية:

- ١- ذِكْرُ نَصِّ اخْتِيَارِ الْمَازِرِيِّ أَوْ مَعْنَاهُ، وَتَوْثِيقُ هَذَا الْاخْتِيَارِ مِنَ الْمَصْدَرِ الَّذِي اعْتَمَدْتُ عَلَيْهِ مِنْ كُتُبِ الْمَازِرِيِّ أَوْ كُتُبِ فُقَهَاءِ الْمَالِكِيَّةِ.
- ٢- قَسَمْتُ أَقْوَالَ الْعُلَمَاءِ فِي الْمَسْأَلَةِ إِلَى آرَاءٍ، وَجَعَلْتُ الرَّأْيَ الْأَوَّلَ هُوَ اخْتِيَارُ الْمَازِرِيِّ ، حَيْثُ إِنِّي أَذْكُرُهُ أَوَّلًا، وَأَذْكُرُ مَنْ وَافَقَهُ ، ثُمَّ أَذْكُرُ مَنْ خَالَفَهُ مِنْ فُقَهَاءِ الْمَذَاهِبِ الْأَرْبَعَةِ.
- ٣- تَوْثِيقُ أَقْوَالِ فُقَهَاءِ الْمَذَاهِبِ مِنْ أُمِّهِاتِ الْكُتُبِ، وَالْمَصَادِرِ الْأَوَّلِيَّةِ الْمُعْتَمَدَةِ لِكُلِّ مَذْهَبٍ، فَإِذَا لَمْ أَعُثِرْ عَلَى أَقْوَالِهِمْ فِي كُتُبِهِمُ الَّتِي بَحَثْتُ فِيهَا فَإِنِّي اسْتَعِينُ بِبَعْضِ الْكُتُبِ الْمُحَدَّثَةِ وَالْمُعَاصِرَةِ.
- ٤- ذِكْرُ أُدِلَّةِ الْمَازِرِيِّ فِيمَا اخْتَارَهُ، وَأَدِلَّةِ مَنْ خَالَفَهُ الرَّأْيَ.
- ٥- ذِكْرُ مَا يَرِدُ عَلَى الدَّلِيلِ مِنْ مُنَاقَشَةٍ أَوْ اعْتِرَاضٍ - فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَحْيَانِ - وَذَلِكَ بَعْدَ ذِكْرِ الدَّلِيلِ مُبَاشَرَةً.
- ٦- تَرْجِيحُ مَا يَظْهَرُ لِي رُجْحَانُهُ، مُوَافَقَةً فِي ذَلِكَ الْإِمَامَ الْمَازِرِيَّ أَوْ مُخَالَفَةً لَهُ، مَعَ ذِكْرِ سَبَبِ التَّرْجِيحِ.
- ٧- الْأَلْتِزَامُ بِمَوْضُوعِ الدِّرَاسَةِ وَتَجَنُّبُ الْأَسْتِطْرَادِ، نَأْيًا بِالْبَحْثِ عَنِ الْإِطَالَةِ وَالْإِطْنَابِ.
- ٨- تَرْقِيمُ الْآيَاتِ، وَبَيَانُ أَسْمَاءِ سُورِهَا.

- ٩- تَخْرِيجُ الْأَحَادِيثِ وَالْآثَارِ مِنْ كُتُبِ السُّنَّةِ، فَإِذَا كَانَتْ فِي الصَّحِيحَيْنِ أَوْ أَحَدِهِمَا، اِكْتَفَيْتُ حِينَئِذٍ بِتَخْرِيجِهَا أَوْ تَخْرِيجِ أَحَدِهِمَا.
- ١٠- تَعَقُّبُ الْحَدِيثِ بِذِكْرِ دَرَجَتِهِ مِنَ الصَّحَّةِ أَوْ الضَّعْفِ غَالِبًا.
- ١١- بَيَانُ مَعَانِي الْمُصْطَلَحَاتِ الْغَرِيبَةِ وَشَرْحُهَا.
- ١٢- الْعِنَايَةُ بِقَوَاعِدِ الْعَرَبِيَّةِ وَالْإِمْلَاءِ وَعَلَامَاتِ التَّرْقِيمِ.
- ١٣- تَرْجَمَةُ الْأَعْلَامِ الْوَارِدَةِ أَسْمَاؤُهُمْ فِي الْبَحْثِ، عَدَا مَنْ اِسْتَهْرَ مِنْهُمْ.
- ١٤- مَا نُقِلَ نَصًّا دُونَ تَصْرِفٍ، وَضَعْتُهُ فِي الْمَتْنِ بَيْنَ قَوْسَيْنِ، وَاكْتَفَيْتُ فِي تَوْثِيقِهِ بِالْهَامِشِ بِذِكْرِ اسْمِ الْكِتَابِ الَّذِي نَقَلْتُ مِنْهُ النَّصَّ، وَأَمَّا مَا تَصَرَّفْتُ فِيهِ فَقَلَنْتُهُ بِالْمَعْنَى أَوْ اخْتَصَرْتُهُ فَلَمْ أَضَعُهُ بَيْنَ قَوْسَيْنِ فِي الْمَتْنِ، وَأَصَفْتُ فِي الْهَامِشِ إِلَى اسْمِ الْمَصْدَرِ لَفْظَ (انْظُرْ).
- ١٥- أَتَبَعْتُ الْبَحْثَ بِخَاتِمَةٍ تَحْوِي نَتَائِجَ الْبَحْثِ ثُمَّ التَّوَصِيَّاتِ.
- ١٦- كَمَا أَتَبَعْتُهُ بِفَهَارِسِ الْآيَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ، وَالْأَحَادِيثِ وَالْآثَارِ، وَالْمَصَادِرِ وَالْمَرَاجِعِ، وَالْمَوْضُوعَاتِ.

خطة البحث:

أَمَّا خُطَّةُ الْبَحْثِ فَاسْتَمَلَتْ عَلَى مُقَدِّمَةٍ وَتَمْهِيدٍ وَأَرْبَعَةِ فُصُولٍ وَخَاتِمَةٍ.

أولاً: المقدمة وفيها:

- أهمية الموضوع.
- أسباب اختيار الموضوع.
- صعوبات البحث.
- الدراسات السابقة.
- منهج البحث

• خطة البحث.

ثانياً: التمهيد بعنوان (الإمام المازري ومنهجه في الاختيارات الفقهية)، وفيه مبحثان:

المبحث الأول: الإمام المازري : حياته وعصره

المبحث الثاني: منهج الإمام المازري في الاختيارات الفقهية.

ثالثاً: فصول الدراسة:

• الفصل الأول: اختيارات الإمام المازري في العبادات وأحكام الأسرة،
وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: اختيارات الإمام المازري في الطهارة.

المبحث الثاني: اختيارات الإمام المازري في الصلاة.

المبحث الأول: اختيارات الإمام المازري في النكاح.

• الفصل الثاني: اختيارات الإمام المازري في المعاملات، وفيه ستة مباحث:

المبحث الأول: اختيارات الإمام المازري في البيع.

المبحث الثاني: اختيارات الإمام المازري في الربا.

المبحث الثالث: اختيارات الإمام المازري في الحوالة.

المبحث الرابع: اختيارات الإمام المازري في الرهن.

المبحث الخامس: اختيارات الإمام المازري في الغصب.

المبحث السادس: اختيارات الإمام المازري في التفليس.

• الفصل الثالث: اختيارات الإمام المازري في الإقرار والقضاء والشهادات

وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: اختيارات الإمام المازري في الإقرار.

المبحث الثاني: اختيارات الإمام المازري في القضاء.

المبحث الثالث: اختيارات الإمام المازري في الشهادات.

• الفصل الرابع: أصول اختيارات الإمام المازري وسماتها العامة ومنزلته

من الاجتهاد، وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: أصول اختيارات الإمام المازري.

المبحث الثاني: السمات العامة لاختيارات الإمام المازري.

المبحث الثالث: منزلة الإمام المازري من الاجتهاد.

رابعاً: الخاتمة وفيها: أهم نتائج البحث وأهم التوصيات.

وأخيراً: الفهارس وتشتمل على : * فهرس الآيات القرآنية.

* فهرس الأحاديث والآثار النبوية.

* فهرس الأعلام.

* فهرس المصادر والمراجع.

* فهرس الموضوعات.

وَاللّٰهُ أَسْأَلُ أَنْ يَكُونَ هَذَا الْبَحْثُ خَالِصاً لِّوَجْهِهِ الْكَرِيمِ، وَنَافِعاً لِّطَلَبَةِ الْعِلْمِ، هَذَا وَمَا كَانَ فِيهِ مِنْ صَوَابٍ فَمِنْ اللَّهِ وَحْدَهُ، وَمَا كَانَ غَيْرَ ذَلِكَ فَمِنْ نَفْسِي وَالشَّيْطَانِ، وَاللّٰهُ وَرَسُولُهُ مِنْهُ بَرَاءٌ.

فَاطِمَةُ عَبْدُ الْحَمِيدِ

وَالْحَمْدُ لِلّٰهِ أَوَّلًا وَآخِرًا..

(التمهيد)

الإمام المازري ومنهجه في الاختيارات الفقهية.

وفيه مبحثان:

- المبحث الأول: الإمام المازري : حياته وعصره.
- المبحث الثاني: منهج الإمام المازري في الاختيارات الفقهية.

(المبحث الأول)

الإمام المازري : حياته وعصره.

وفيه ثلاثة مطالب:

- المطلب الأول: حياة الإمام المازري الشخصية.
- المطلب الثاني: حياة الإمام المازري العلمية.
- المطلب الثالث: عصر الإمام المازري.